



قرار رقم (١٢٥٨) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ: ١١ / ٢٠١٨

نائب رئيس الهيئة

بشأن شطب اتحاد العاملين المساهمين بالشركة العامة لاستصلاح الأراضي والتنمية والتعمير

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية؛
وعلى قانون قطاع الاعمال العام رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ ولانحته التنفيذية؛
وعلى قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية؛
قانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ الصادر بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار الهيئة رقم (١٤٤) لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ١٢/٢١/١٩٩٣ بتأسيس الإتحاد
وعلى قرارات الجمعية العامة غير العادية للإتحاد المنعقدة بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨، بالموافقة على تصفية الإتحاد وشطبه
من سجلات الهيئة،
وعلى لائحة النظام الاساسي للإتحاد،
وعلى مذكرة الإدارة المختصة والمورخة ١٩/١١/٢٠١٨.

قرار

المادة الأولى: شطب اتحاد العاملين المساهمين بالشركة العامة لاستصلاح الأراضي والتنمية والتعمير وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، ولانحته التنفيذية.

المادة الثانية: الموافقة على قرار الجمعية العامة غير العادية بتعيين شركة إيجي ترند للاستشارات المالية — مصفياً للإتحاد — وفقاً للضوابط الواردة بمحضر الجمعية المشار إليه، مع اتخاذ آخر ميزانية للإتحاد أساساً للتصفية مع اعتبار تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ هو تاريخ التصفية مع التزام المصفي بما يلي:

(١) الالتزام بملاحظات الهيئة الواردة بتسديدها على محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية لمنعقدة بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨.

(٢) الالتزام بسداد المستحقات المالية للمتخارجين خلال الفترة من ٥/٦/٢٠١٤ وحتى تاريخ الجمعية العامة غير العادية للإتحاد بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨، عند ابتداء أعمال التصفية والتي استحققت لهم وقت خروجهم، دون أن يكون لهم الحق في ناتج أعمال التصفية

(٣) تجنيب قيمة المبالغ النقدية المقابلة للمبالغ المطالب بها الإتحاد قضائياً، لما قد يصدر من أحكام قضائية بشأن المنازعات القضائية المثارة من الاعضاء المتخارجين أو من غيرهم ممن تثبت لهم حقوق قبل الإتحاد أن وجدت .

(٤) تطبيق أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، والقوانين ذات العلاقة وأحكام النظام الاساسي للإتحاد.

(٥) إخطار الممثل القانوني للشركة المنشأ بها الإتحاد بقرار الشطب، ونشر القرار في الوقائع المصرية على نفقة الإتحاد.

المادة الثالثة: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذ كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عثمان



٤٦٠٧٦

الإدارة المركزية لمكافحة غسل الأموال والرقابة على المهنيين
الإدارة العامة لاتحادات العاملين المساهمين

مذكرة

التاريخ : ٢٠١٨/١١/١٩

إلى : السيد المستشار/ خالد النشار - نائب رئيس الهيئة

من : محمد محمود محمد - رئيس الإدارة المركزية لمكافحة غسل الأموال والرقابة على المهنيين

الموضوع	دراسة طلب اتحاد العاملين المساهمين بالشركة العامة لإستصلاح الاراضى " للتصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ١٠/١٠/ ٢٠١٨ بشأن موافقة الجمعية العامة غير العادية للاتحاد على تصفية الاتحاد وشطبة من سجلات الهيئة .					
	إحاطة	موافقة	✓	تنفيذ	رأى	
المطلوب						

تمهيد :

بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٨ ورد للهيئة كتاب اتحاد العاملين المساهمين بالشركة العامة لاستصلاح الاراضى بشأن طلب التصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة الغير العادية المنعقد في تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠

بيانات الاتحاد الاساسية :

- الاتحاد مسجل بالهيئة برقم (١٤٤) لسنة ١٩٩٣ بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٢١
- تبين من بيان نظام أمناء الحفظ لدى البنك الاهلى المتحد - مصر بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ تملك الاتحاد لعدد (٢٠٠٠) سهم مجمد من اسهم الشركة العامة لاستصلاح الاراضى
- بلغ عدد اعضاء الاتحاد (٩٥٤) عضواً

الدراسة والعرض :

بالإطلاع على محضر الجمعية سألقة الذكر تبين ما يلي :
صحة إنعقاد الجمعية من الناحية الشكلية نظراً لصحة نصاب إنعقاد الجمعية بحضور عدد (٢٧٩) عضو بالاصالة من اجمالى عدد أعضاء الاتحاد البالغ (٩٥٤) عضو بنسبة حضور ٢٩,٢٥ % في الإجتماع الثانى وذلك وفقاً للمادة (٢١) من لائحة النظام الاساسى للاتحاد - وبحضور أعضاء مجلس إدارة الاتحاد وبحضور السيد / حسين كامل سباق مراقب الحسابات ، ولم يحضر ممثل عن الهيئة العامة للرقابة المالية (مرفق صورة من محضر الجمعية).

تضمن قرارات الجمعية الموافقة بالاغلبية على القرارات التالية :

- ١- تصفية الاتحاد وشطبة من سجلات الهيئة .
- ٢- تعيين شركة ايجى تريند للاستشارات المالية باتعاب قدرها ١,٧٥ % من اجمالى أعمال شاملة كافة العمولات والضرائب مع الاستعانة بلجنة معاونة من اعضاء الاتحاد بدون اجر .
- ٣- اعتبار تاريخ ٢٠١٤/٦/٥ أساساً لتصفية الاتحاد .

وحيث أن المادة (٢٠٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ تنص على " يكون شطب الاتحاد بقرار من الهيئة في الحالات الآتية :

- ١- انقضاء الشركة المنشأ بها الاتحاد .
 - ٢- صدور قرار من الجمعية العامة غير العادية للاتحاد بحله .
 - ٣- إذا ثبت عجز الاتحاد عن تحقيق الغرض الذي أنشئ من أجله أو إذا باشر نشاط مغايراً لهذا الغرض ، على أن تقوم الهيئة بإبلاغ الاتحاد بالمخالفة ، وتحدد له أجلاً لإزالتها قبل إصدار قرار الشطب ولا يتم شطب الاتحاد إلا بعد الوفاء بالتزاماته الناشئة عن عقود شرائه لأسهم الشركة أو المترتبة عليها .
- رأى الإدارة :

في ضوء ما سبق عرضه ترى الإدارة الموافقة على تصفية الاتحاد وشطبه من سجلات الهيئة وذلك بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية للاتحاد بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ بشأن الموافقة على تصفية الاتحاد مع مراعاة تعديل تاريخ التصفية ليصبح ٢٠١٨/١٠/١٠ (تاريخ الجمعية العامة التي اقرت التصفية) بدلاً من تاريخ ٢٠١٤/٦/٥ (تاريخ نقل ملكية الأسهم) ومرفق لسيادتكم مايلي :

- شهادة من اتحاد العاملين المساهمين بالشركة العامة لاستصلاح الاراضى والتنمية والتعمير بأن الاتحاد لا يوجد عليه اية التزامات ناتجة عن شراء الأسهم وانه تم نقل ملكية الأسهم الى الشركة القابضة لاستصلاح الاراضى وابحات المياة الجوفية تنفيذا لقرار مجلس الوزراء رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٢ وأن الاتحاد لايملك حالياً سوى ٢٠٠٠ سهم من أسهم الشركة العامة لاستصلاح الاراضى والتنمية والتعمير .
- شهادة من الشركة القابضة لاستصلاح الاراضى وابحات المياة الجوفية بأن الاتحاد ليس عليه اية التزامات مالية للشركة القابضة تخص عملية شراء الاتحاد لاسهم الشركة العامة لاستصلاح الاراضى والتنمية والتعمير ، وأن الاتحاد لايملك سوى عدد ٢٠٠٠ سهم من اسهم الشركة العامة لاستصلاح الاراضى والتنمية والتعمير لضمان العضوية وليست مرهونة ولا يوجد عليها أي التزامات .
- مرفق شهادتين من كل من الاتحاد والمصطفى تفيد بأن الاتفاق على أن تكون مدة التصفية ثلاث سنوات ونصف بأتعاب قدرها ١,٧٥% من أعمال التصفية - وهو ما تم موافقة الجمعية العامة غير العادية للاتحاد عليه بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ .

لذا يرجى التفضل بالموافقة على استصدار قرار من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة متضمناً مايلي :

- شطب اتحاد العاملين المساهمين بالشركة العامة لاستصلاح الاراضى بناء على قرار الجمعية العمومية غير العادية للاتحاد بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ بالموافقة على شطب الاتحاد وبناء على الشهادات المقدمة من كل من الاتحاد و الشركة القابضة لاستصلاح الاراضى وابحات المياة الجوفية بعدم وجود مديونية مترتبة على الاسهم

الإدارة المركزية لمكافحة غسل الأموال والرقابة على المهنيين
الإدارة العامة لاتحادات العاملين المساهمين

- تعيين شركة ايجي تريند لتداول الاوراق المالية مصفى للاتحاد باتعاب قدرها ١,٧٥% من اجمالى التصفية على أن تنتهى التصفية خلال ثلاث سنوات ونصف من صدور قرار الهيئة مع الاستعانة بلجنة معاونة من اعضاء الاتحاد بدون اجر.
- اتخاذ أخر ميزانية معتمدة للاتحاد أساساً للتصفية مع اعتبار تاريخ الموافقة على تصفية الاتحاد اعتباراً من تاريخ موافقة الجمعية العامة غير العادية للاتحاد على تصفية الاتحاد والمنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ هو تاريخ التصفية وليس تاريخ ٢٠١٤/٦/٥ (تاريخ نقل الملكية)
- التنبيه على المصفي بضرورة سداد المستحقات المالية للمتخارجين خلال الفترة من ٢٠١٤/٦/٥ وحتى تاريخ الجمعية العامة غير العادية للاتحاد بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ ، عند ابتداء أعمال التصفية والتي إستحقت لهم وقت خروجهم ، دون أن يكون لهم الحق في ناتج اعمال التصفية .

وتفضلوا بقبول وافر الإحترام والتقدير ،،،،

رئيس الإدارة المركزية لمكافحة غسل الأموال
والرقابة على المهنيين واتحادات العاملين المساهمين

أبراهيم خليل

١٩/١١
(محمدا محمود محمد)